

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

(رقم ٣٠٧ لسنة ٢٠٠٩)

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وبناءً على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء؛

قررت :

(المادة الأولى)

يرخص لطائفة الأقباط الإنجيليين بكنيسة نهضة القدس الكائنة بشارع الثورة - ناحية أبو قرقاص البلد - مركز أبو قرقاص - محافظة المنيا والمقامة من قبل طبقاً للاشتراطات البنائية الجارى العمل بها فى المنطقة ، وذلك طبقاً للرسم المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٢ رمضان سنة ١٤٣٠ هـ

(الموافق ٢ سبتمبر سنة ٢٠٠٩ م)

حسني مبارك